

22486 - من فاتته بعض التكبيرات في صلاة الجنازة

السؤال

من فاتته التكبيرات أو إحداهن هل يقضيها ؟ وكيف يدخل مع الإمام في الصلاة ؟.

الإجابة المفصلة

يدخل مع الإمام في الصلاة حيث أدركها ، لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (ما أدركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا) وإذا سلم الإمام أتم ما فاتته إن بقيت الجنازة لم ترفع ، وأما إذا خشي رفعها : فإن فقهاءنا - رحمهم الله - يقولون : إنه يخير بين أن يتم أو يتابع التكبير وأن يسلم مع الإمام

والله أعلم .